

الهداية

[146] ثانياً: نماذج من استدلالته الكتابية: أ: في التوحيد: قال في كتاب التوحيد: " الدليل على أن الصانع واحد لا أكثر من ذلك أنهما لو كانا اثنين لم يخل الأمر فيهما من أن يكون كل واحد منهما قادراً على منع صاحبه مما يريد أو غير قادر، فإن كان كذلك فقد جاز عليهما المنع ومن جاز عليه ذلك فمحدث كما أن المصنوع محدث، وإن لم يكونا قادرين لزمهما العجز والنقص وهما من دلالات الحدث، فصح أن القديم واحد. ودليل آخر وهو أن كل واحد منهما لا يخلو من أن يكون قادراً على أن يكتم الآخر شيئاً، فإن كان كذلك فالذي جاز الکتمان عليه حادث، وإن لم يكن قادراً فهو عاجز والعاجز حادث لما بيناه، وهذا الكلام يحتج به في إبطال قديمين صفة كل واحد منهما صفة القديم الذي أثبتناه، فأما ما ذهب إليه ماني وابن ديسان من خرافاتهما في الامتزاج ودانت به المجوس من حماقاتها في أهرمن ففاسد بما يفسد به قدم الأجسام، ولدخولهما في تلك الجملة اقتضت على هذا الكلام فيهما ولم أفرد كلا منهما بما يسأل عنه منه " (1). وقال: " من الدليل على أن الله تبارك وتعالى عالم أن الأفعال المختلفة التقدير، المتضادة التدبير، المتفاوتة الصنعة لا تقع على ما ينبغي أن يكون عليه من الحكمة ممن لا يعلمها، ولا يستمر على منهاج منتظم ممن يجهلها، ألا ترى أنه لا يصوغ قرطاً (2) يحكم صنعته ويضع كلا من دقيقه وجليله موضعه من لا يعرف الصياغة، ولا أن ينتظم كتابة يتبع كل حرف منها ما قبله من لا يعلم الكتابة،

1 - كتاب التوحيد: 269 ذيل ح 5، 2 - القرط
نوع من حلي الأذن معروف " لسان العرب: 7 - قرط - "